

الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية

ولاية جندوبة

بلدية طبرقة

عدد ٢٤٣

م/س

قرار

ان رئيس النيابة الخصوصية لبلدية طبرقة

بعد اطلاعه على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمته .

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007.

وعلى الامر المؤرخ في 27 جوان 1892 المتعلق باحداث بلدية طبرقة .

وعلى الامر عدد 572 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ماي 1989 المتعلق بضبط الخطط الوظيفية الممكن احداثها بالبلديات .

وعلى الامر عدد 1144 لسنة 2014 المؤرخ في 11/4/2014 المتعلق بتقديح الامر عدد 2771 لسنة 2012 المؤرخ في 19/11/2012 المتعلق بحل مجلس بلدية طبرقة وتعيين نياية خصوصية بها .

وعلى قرار وزير الداخلية والتخطيط والمالية المؤرخ في 19 سبتمبر 1989 المتعلق بضبط أنواع الخطط الوظيفية الممكن احداثها في كل بلدية .

وعلى القرار المشترك بين وزيري الداخلية والمالية المؤرخ في 26 أوت 2000 المنقح للقرار المؤرخ في 19 سبتمبر 1989 المتعلق بضبط أنواع الخطط الوظيفية الممكن احداثها في كل بلدية .

وعلى القرار البلدي عدد 14 بتاريخ 23/01/2006 والمصدق عليه بتاريخ 03/06/2006 المتعلق بالتنظيم الهيكلي لبلدية طبرقة .

ويمكن لكاتب العام أن يفوض بقرار إلى أحد موظفي البلدية أو أكثر جانباً من هذه الوظائف يعمل المفوض لهم تحت مراقبة الكاتب العام ومسؤوليته ويكونون مسؤولون عن تصرفاتهم وتبقى التفويضات سارية المفعول ما لم يقع ابطالها وتعرض قرارات التفويض على مصادقة الوالي **الفصل**

٤: تلحق بالكتابة العامة مباشرة المصالح والاقسام التالية :

*** مكتب الضبط المركزي :**

- ضمان حفظ وترتيب المجلات والنشريات الدورية الممكّن استغلالها من طرف المصالح البلدية لمساعدة هذه الاختيارات في ابحاثها .
- ضمان نشر جميع النصوص والنشريات ومذكرات العمل الصادرة عن مختلف المصالح البلدية والواردة على البلدية من طرف مصلحة أخرى .
- تسجيل مختلف المراسلات وتوزيعها على المصالح المعنية وتنظيم البريد الوارد وال الصادر ومتابعة مختلف تنقلاته .

*** مصلحة التنظيم والاعلامية :**

- تقوم بالسهر على الاعمال التابعة للمصالح المعنية ومعالجتها بواسطة أجهزة الاعلامية ، كما أنها مكلفة بالسهر على استبانت وتنفيذ المخططات وكذلك باعداد برامج الاصلاح الاداري وتبسيط الاجراءات واختصار المسالك الادارية المتعلقة بمختلف العمليات التي تدخل ضمن المشمولات الادارة البلدية

*** خلية العلاقات العامة :**

- تعنى بقبول المواطنين وتقديم الخدمات لهم في أيسر الظروف وأسرعها وجعلهم يشعرون بأن الادارة في خدمتهم وتحرص على التدخل لقضاء شؤونهم . كما أن الكاتب العام مكلف بتسيير عمل الادارات الفرعية والمصالح التالية :

- الادارة الفرعية للشؤون الادارية والمالية
- مصلحة التنظيم والاعلامية
- الادارة الفرعية للمصالح الفنية
- مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية
- مصلحة النزاعات والملك البلدي
- مصلحة الاعوان
- مصلحة المالية والصفقات
- مصلحة التراخيص الاقتصادية والأسواق
- مصلحة التهيئة والتراخيص العمرانية
- مصلحة الاشغال والطرق والتلوير
- مصلحة المعاليم والاستخلاصات

الفصل 5 : الادارة الفرعية لشؤون الادارية والمالية :

- فهي مكلفة خاصة بتسهيل ومراقبة اجراءات ووثائق الحالة المدنية والانتخابات ، ومتابعة تنفيذ الترتيب والتصريف في الملك البلدي ومعالجة النزاعات والقضايا التي تكون البلدية طرفا فيها ، متابعة التصرف الاداري في شؤون العملة ، متابعة الشؤون المالية وانجاز الصفقات ، درس ومنح التراخيص الاقتصادية وتتنظيم العمل بالاسواق البلدية كما أنها مكلفة خاصة بتنسيق ومراقبة المصالح التالية :

أ- قسم الحالة المدنية :

- السهر على تطبيق النصوص التشريعية والتيرتبية المتعلقة بالحالة المدنية
- مسک دفاتر الولادات والوفيات والزواج والطلاق وحفظها واستخراج الوثائق من الرسوم والتصيص على التغييرات اللاحقة - توجيه بطاقات الاحصاء (ولادات ، وفيات ، زواج ، طلاق) للمعهد الوطني للإحصاء

- تسليم رخص الدفن

- القيام بعمليات التعريف بالامضاء والنسخ المطابقة للاصل

ب- مصلحة النزاعات والملك البلدي :

متابعة التصرف في أملاك وعقارات البلدية والمحافظة عليها ومسك الدفاتر الخاصة بها والسهر على معالجة جميع النزاعات والقضايا التي تكون البلدية طرفا فيها .

- تبسيط الاجراءات واختصار المسالك الادارية المتعلقة بمختلف العمليات التي هي من مشمولات البلدية وبضبط مسالك التصرف في باب الحسابيات المالية والموارد والاداءات البلدية وتشتمل مصلحة النزاعات والملك البلدي على :

- قسم النزاعات والملك البلدي

ج- مصلحة الاعوان : وهي مكلفة خاصة بـ :

- السهر على تطبيق القوانين والترتيب الجاري بها العمل في الوظيفة العمومية والنصوص المتعلقة بالجماعات المحلية وبالتصريف الاداري في شؤون العملة والموظفين

- العناية بتكوين وتحسين مستوى الموظفين والعملة حتى يتمكنوا من القيام بمهامهم على أحسن وجه (التكوين والرسكلة)

- السهر والمراقبة للمحافظة على المصالح العامة للبلدية

- تنظيم واستغلال وتوزيع الالات والمواد المكتبية ومواد التنظيف
وتشتمل مصلحة الاعوان على الاقسام التالية :

- قسم العملة

- قسم الموظفين

د- مصلحة المالية والصفقات : وهي مكلفة خاصة بـ :

- جمع المقترفات المتعلقة بالميزان البلدي واعداده

- متابعة انجاز الميزانية من مداخيل ومصاريف

- متابعة انجاز مصاريف الميزانية في مرحلة التعهد بالاعتمادات المرسمة

- متابعة اصدار اذون التزويد

- انجاز الصفقات والاذون بالدفع المتعلق بمرتبات الموظفين والعملة

- متابعة اصدار مخالفة أدنى الدفع

- التصرف في القروض المرخص فيها لفائدة البلدية من حيث مراحل الحصول عليها وترجيعها
ومتابعة حالة المالية العامة للبلدية

وتشتمل مصلحة المالية والصفقات على الاقسام التالية :

- قسم المالية

- قسم الصفقات

هـ - مصلحة المعاليم والاستخلاصات :

- القيام بعملية الاحصاء والشهر على تطبيق الاوامر والقرارات المتعلقة بالمعاليم الموظفة على العقارات والاراضي المبنية والشهر على قبول اعترافات المواطنين ودرسها قصد عرضها على اللجنة المختصة وعلى تبليغ أزمة استخلاص مختلف المعاليم إلى قابض البلدية في آجالها القانونية
وتشتمل مصلحة المعاليم والاستخلاصات على الاقسام التالية :

- قسم المعاليم القارة

- قسم المعاليم غير القارة

- قسم الاكرية البلدية

و- مصلحة التراخيص الاقتصادية والاسواق :

- تسهيل وتنظيم العمل بالاسواق البلدية

- درس الترتيب ومنح التراخيص الادارية المتعلقة باشغال الملك العمومي واعداد قرارات في ذلك
وتشتمل مصلحة التراخيص الاقتصادية على الاقسام التالية :

- قسم التراخيص الاقتصادية

- قسم الاسواق

الفصل 6 : الادارة الفرعية للمصالح الفنية .

القيام بالدراسات الهندسية والفنية وضبط القائمات التقديرية والاعلان عن المناقصات المتعلقة بالأشغال الكبرى للصيانة والأشغال الجديدة وتسويتها ومراقبتها والشهر على انجاح عمليات النظافة والعنابة بالمحيط ومتابعة التحضير والمصادقة على أمثلة الهيئة العمرانية ودراسة ملفات التقسيم ورخص البناء وتسويير ومتابعة أشغال الطرقات والارصفة والتلوير وصيانة وتحهد المنشآت البلدية الشبابية والرياضية ، كما أنها مكلفة بتسيير ومراقبة المصالح التالية :

أ- مصلحة النظافة والمحيط : فهي مكلفة خاصة بـ :

- السهر على حسن سير أعمال التنظيف بالشوارع والأنهصار والارصفة وجمع الفواضل المنزلية وغيرها .

- المساهمة في انجاح حملات النظافة والعنابة بالبيئة

- القيام بحملات مقاومة الحشرات

- القيام بحملات دورية لمقاومة الحيوانات السائبة

- تعهد وصيانة ومراقبة استعمال وسائل النقل البلدية والآلات الميكانيكية

- الاشراف على نشاط المستودع البلدي وتسويير المغازات

- صيانة ومراقبة حراسة الحدائق والمساحات الخضراء والأشجار الكائنة بالمنطقة البلدية وبعث الحدائق وحدائق المساحات الخضراء الجديدة .

وتشتمل مصلحة النظافة والمحيط على الاقسام التالية :

وعلى المنشور عدد 46 المؤرخ في 16 أوت 1992 المتعلق بالتنظيمات الهيكلية النموذجية للبلديات .

وعلى المنشور عدد 75 المؤرخ في 9 نوفمبر 1992 المتعلق بـ احداث خلايا للعنابة بقبول المواطنين والاحاطة بمشاغلهم ومتابعة شكاياتهم .

وعلى محضر جلسة تنصيب النيابة الخصوصية لبلدية طبرقة بتاريخ 29/4/2014 المصادق عليه بتاريخ 2 مای 2014 .

وعلى الجلسة الاستثنائية للنيابة الخصوصية بتاريخ غرة أكتوبر 2014

قرار ما يلي

الفصل الأول : يشتمل التنظيم الهيكلی لبلدية طبرقة على :

- الكتابة العامة
- الادارة الفرعية للشؤون الادارية والمالية
- الادارة الفرعية للمصالح الفنية
- مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية
- مصلحة التنظيم والاعلامية

الفصل 2 : مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية

وتتحقق مباشرة ~~بالكتابات~~ وهي مكلفة بـ :

- القيام بدراسات وبحوث اجتماعية قصد تطوير العمل في هذا الميدان وتطبيقه ومد العملة والمواطنين بمنح واعانات التعاون مع مختلف المنظمات والجمعيات ذات النشاط الاجتماعي .

- متابعة نشاط نوادي الاطفال ونادي الشباب

- متابعة النشاط الثقافي بالمراکز الثقافية ودور الثقافة وجلب العروض التمثيلية

- برمجة وتنظيم واستغلال المنشآت الرياضية البلدية

وتشتمل مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية على الاقسام التالية :

- قسم العمل الاجتماعي

- قسم الطفولة والشباب والرياضة

- قسم العمل الثقافي

الفصل 3 : يسهر الكاتب العام تحت اشراف سلطة رئيس البلدية على حسن سير الادارة في الميدانين

الاداري والمالي وذلك طبقا للشاريع والتراخيص الجاري بها العمل وهو مكلف بذلك بـ :

- تنفيذ قرارات رئيس البلدية ومتابعتها وخاصة التصرف في الاعوان

- إعداد مشروع ميزانية البلدية قبل عرضها على المكتب والمجلس البلدي

- إعداد ملفات الصفقات البلدية

- التنسيق بين مختلف المصالح البلدية وأعوانها وتوجيه هؤلاء الاعوان ومراقبتهم

- إعداد الازمة وتطبيق الاكرينة والمعاوضة والاقتاء والمقاسمة والمصالحة

- العنابة بدقائق الحالة المدنية ومخالف الدفاتر البلدية ومسكها

- العنابة بالارشيف والمحفوظات وبمخالف الوثائق الادارية

- قسم التنظيف
- قسم صيانة الورشات
- قسم المستودع والمغازل
- قسم النباتات والمناطق الخضراء

بـ- مصلحة التهيئة والتراخيص العمرانية : فهي مكلفة خاصة بـ :

- متابعة التحضير والمصادقة على أمثلة التهيئة العمرانية والوثائق المتعلقة بها وتنفيذ العمليات الخاصة بتنظيم الاحياء الفوضوية من حيث تهيئتها واعادة هيكلتها .
 - دراسة ملفات التقسيم وتجزئة وضم العقارات وتسلیم الرخص المتعلقة بهذه الملفات كما أنها مكلفة بمتابعة حسن تنفيذ البنية الاساسية لهذه التقسيم ودراسة ملفات رخص البناء وعرضها على اللجان المختصة والاعداد لتسليمها والشراف على أقسام رخص البناء بالدوائر البلدية .
 - مراقبة تقديم البناءات والشهر على احترامها للترتيب المتعلقة بالعمارة والبناء والهندسة المعمارية وبالطرق سواء كان ذلك في طور الانجاز او بعد انتهاء الاشغال كما أنها مكلفة بحفظ الملفات المتعلقة بهذه المباني وتوثيقها ومراقبة استغلال المباني في ميادين الامن وصلوحتها صحياً وسكنياً وكذلك الشهر على فرض احترام الترتيب المتعلقة باستغلال وصيانة العمارتات كذلك الملكية المشتركة والملكية الخاصة .
- وتشتمل مصلحة التهيئة والتراخيص العمرانية على الاقسام التالية :

- قسم التقسيم ورخص البناء
- قسم التهيئة العمرانية

جـ- مصلحة الاشغال والطرق والتنوير : فهي مكلفة خاصة بـ :

- صيانة الطرق والارصفة وانجاز الاشغال الجديدة في الغرض والتصريف في استغلال الطريق العام لمراقبة جميع المتداخلين من حيث اسناهم رخص فتح الحصائر وارجاع الطريق والرصيف الى حالته الاصلية وكذلك بتعديل أمثلة المرور عند الاقتضاء ودراسة سياسة البلدية في ميدان وقوف السيارات وطرق تنفيذها والتصريف في مأوى السيارات ومكلفة بتنظيم حركة المرور والتقل داخـل المدينة وتبسيـر وتعهد الاشارات الضوئية للمرور ونصب وصيانة الاشارات الاقـافية والعمومـية المنـظمة لحركة المرور وتصوير مرات المترجلـين وتهـيـة مفترقـ الـطـرقـ .
- المحافظة وصيانة المعدات والبناءـات المستـغلـة من طـرف المصالـح البلـدية والـقيام باـشـغال التـرمـيم وـتعـهدـ بالـنـسـبة لـلـتجـهـيزـاتـ الجـمـاعـيةـ البلـديـةـ .
- انجازـ الاـشـغالـ الـجـديـدةـ لـلـتـنـويرـ العـمـومـيـ وـتعـهدـ شبـكةـ التـوـيرـ وـتـأـمـينـ العملـ العـادـيـ لـصـيـانتـهاـ .
- صـيانـةـ وـتعـهدـ منـشـآـتـ الشـبابـ وـالـطـفـولـةـ (ـالـرـاجـعـةـ بـالـنـظـرـ لـلـبـلـدـيـةـ)ـ دورـ الشـبابـ نـوـاديـ الـاطـفالـ وـرـياـضـ الـاطـفالـ .

ـ صـيانـةـ وـتعـهدـ المـنشـآـتـ الـرـياـضـيـةـ الـبـلـدـيـةـ (ـالـمـلاـعـبـ الـرـياـضـيـةـ وـقـاعـاتـ الـرـياـضـةـ)

وـتشـتمـلـ مـصلـحةـ الاـشـغالـ وـالـطـرـقـاتـ وـالـتـنـويرـ عـلـىـ الـاقـسـامـ التـالـيـةـ :

- قـسـمـ أـشـغالـ الـطـرـقـاتـ
- قـسـمـ التـنـويرـ العـمـومـيـ
- قـسـمـ صـيانـةـ وـتعـهدـ الـبـنـاءـاتـ الـبـلـدـيـةـ
- قـسـمـ صـيانـةـ وـتعـهدـ المـنشـآـتـ الـشـبـابـيـةـ وـالـرـياـضـيـةـ

الفصل 7: ألغى العمل بالقرار البلدي عدد 14 المؤرخ في 23/01/2006 والمصدق عليه بتاريخ


2006/06/03

الفصل 8: الكاتب العام لبلدية طبرقة مكاف بتنفيذ هذا القرار.

2014 - 7 - 27
أكتوبر

طبرقة في

رئيس النيابة الخصوصية
شكري الزواوى



عن كل إشكال الفساد المالي ويتقويض منه
القائد القاتل للمشائبة التمويهية
والاستخلاص

المحظوظ: عَزَّزَ اللَّهُ طَرْقَانِي

اطلعت تسلية وفلاحتها
تونس في 28 جانفي 2015

عن وزير الداخلية
المدير العام للجماعات العمومية المحلية



شكري الزواوى